

وزارة العدل

قرار وزاري

رقم ٢٠١١/٩٦٩

بتحويل صفة الضبطية القضائية

لبعض موظفي وزارة التجارة والصناعة

استنادا إلى قانون الإجراءات الجزائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٧ ،

وإلى قانون التعدين الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٧/٢٠٠٣ ،

وإلى قانون (نظام) التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية

الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٦١/٢٠٠٨ ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يحول شاغلو الوظائف التالية بوزارة التجارة والصناعة - كل في نطاق اختصاصه -

صفة الضبطية القضائية في تطبيق أحكام قانون التعدين وقانون (نظام) التنظيم

الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية المشار إليهما واللوائح

والقرارات الصادرة تنفيذا لأحكامهما .

أولا : المديرية العامة للتجارة :

- رئيس قسم الرقابة على المنشآت .

- رئيس قسم تسجيل المنشآت .

ثانيا : المديرية العامة للصناعة :

- خبير جيولوجي .

- مدير دائرة المناجم والمحاجر .

- أمين السجل الصناعي .
- رئيس قسم التفتيش .
- رئيس قسم تقييم المناجم والمحاجر .
- مهندس مناجم ومحاجر .
- مهندس تعدين .
- جيولوجي .
- مهندس كميات .
- مفتش مناجم ومحاجر .
- مفتش منشآت صناعية .

ثالثا : المديرية العامة للمواصفات والمقاييس :

- مشرف تفتيش جودة .
- أخصائي ضبط جودة منتجات ميكانيكية ومعدنية .
- مهندس مدني .
- رئيس قسم فحص الأحجار ذات القيمة .
- فني مختبر .

رابعا : المديرية العامة للمعادن :

- مدير دائرة التنقيب عن المعادن .
- رئيس قسم التنقيب عن المعادن الفلزية واللافلزية .
- رئيس قسم البحوث الجيولوجية .
- جيولوجي .

خامسا : المديرية العامة للتجارة والصناعة بمحافظة ظفار :

- رئيس قسم البحوث والمسوحات الجيولوجية .
- مفتش منشآت صناعية .
- مفتش المناجم ومحاجر .
- رئيس قسم التنقيب عن المعادن .
- رئيس قسم المناجم والمحاجر .
- رئيس قسم أمانة السجل الصناعي .
- مدير دائرة الصناعة .
- مدير دائرة المعادن .

سادسا : إدارات التجارة والصناعة بالمحافظات :

- رئيس قسم الصناعة .
- رئيس قسم المعادن .
- مفتش منشآت صناعية .

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١١ / ١ / ١٤٣٣ هـ

الموافق : ٧ / ١٢ / ٢٠١١ م

محمد بن عبدالله بن زاهر الهنائي

وزير العدل

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء